

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 532

محمد بن صالح العثيمين

واخيرا انه لا ينبغي الاحتياط في ايام الصيام بتقييمه على الفجر نعم لا لانك اذا احببت منعت عباد الله مما احل الله لهم ايه والله ما ادري انا ارى ان الاحتياط باتباع الشرع - 00:00:01

لا تشدد عليهم هات ثلاثة متر نعم اي نعم ما ادرك بهم لا تعتمدي به طيب من فوائد الاخ الكريمة انه لو اكل الانسان على انه لم يتبعن له الفجر - 00:00:42

ثم تبين انه بعد طلوع الفجر فانه لا قضاء عليه حتى يتبعن فاذا اكله مأذون فيه ولا لا؟ ها؟ مأذون فيه وما كان مأذونا فيه فانه لا لا يرتب عليه اثم ولا ضمان ولا شيء - 00:01:09

وقد مر علينا في قواعد الشكوى ما ترتب على المأذون فهو غير مضمون نعم طيب اذا يقول من اكل وهو لم يتبعن له طلوع الفجر ثم تبين بعد انه بعد طلوع الفجر - 00:01:37

فلا قضاء عليه نعم وهذا هو ما تؤيده العمومات مثل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا ومثل قوله تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم - 00:01:56

ويؤيدها ايضا نصوص خاصة في هذه المسألة نفسها وهو فعل علي ابن حاتم رضي الله عنه حيث كان يضع عنده عقالي احدهما اسود والثاني ابيض ويأكل حتى يتبعن الخيط الابيض من الخيط الاسود - 00:02:14

فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمره بالقضاء فعندها دلة خاصة وادلة هامة والمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله انه اذا اكل ثم تبين ان الفساد قد طلع - 00:02:30

فانه يزمه القضاء تجمهر طبعا لانه اكل بعد ان طلع الفجر ولكن هذا القول ضعيف ومن فوائد الآيات الكريمة ان الصيام الشرعي من طلوع الفجر الى غروب الشمس بقوله ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:02:45

الى الليل ردوا بالكم يا اخواني في المسألة فيه في الجمل قبلها نسيينا فائدة وهي الاناء اذا كراهة الوصف الاناء الى كراهة يصاب من قوله كلوا واشربوا حتى يتبعنوا والوصلة معناه ان يقرن الانسان - 00:03:14

صوم يومين جميعا ما يصل بينهما وقد كان الوصال مباحا ثم نهاهم الرسول عليه الصلاة والسلام عنه وقال من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر فقط مع انه يرغب في تعجيل - 00:03:42

الفطر وهذا من المسائل التي كنت نبهت عليها لان الشيء قد يكون مأذون فيه وليس بمشروع مأذون فيه وليس بمشروع قول فالانسان الى السحر مأذون فيه لكنه ومر علينا مثال اخر - 00:04:01

جاءت اذا صدق على الميت ومثل قراءة الصلاة فيها فهذا جائز وليس بمشروع نعم من فوائد الآية قلنا ان الصيام الشرعي ينتهي بغروب الشمس بالليل يعني نقول الى الليل الى الليل. كلمة الى الليل الان نشوف نبحثها. هل المراد الى ان يكسو الليل الارض - 00:04:27

او المراد الى الليل الى ان يتبعن الليل او ان المراد شيء اخر وراء ذلك يقول لا شك ان اصح التفسير بعد تفسير الله عز وجل؟ الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:05:04

وقد ثبت عنه انه قال اذا اقبل الي من ها هنا وشار المسجد وادبر النهار من ها هنا وادبر المغرب مستعد وغربت الشمس فقد احضر الصائم هذا الحديث حكم فاصل - 00:05:20

يبين هذا المجمل من قوله الى الليل ولذلك ذهبت الراضة الى ان الفطر ما يكون حتى الليل الارض ولهذا ما يفطرون الا اذا بانت النفوس تمسكا بظاهر الاية ولكن يقال - [00:05:37](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم بینها وهو وهو المبين للقرآن وانزلنا اليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل اليه فهو ما معنی احد من البشر يرجى الى تفسيره ويجب الرجوع اليه مثل مثل ما يجب الرجوع الى تفسير الرسول صلی الله عليه وسلم - [00:05:54](#)
فاذان علقنا الحكم باقبال الليل مجرد ما صح وراه ماذا مصيبة اقبل اللي نشوفه اصلا نقول لان ابتداء الليل حسب ما نرى ونشاهد لان ابتداء الليل يكون والشمس ما غربت - [00:06:18](#)

ما عمركم شفتوه لان شوف الجو من المشتق بدأ به الظلام فلا فيه تمام والشمس ما غرفت ها طيب آآ هنا نقول الى الليل الى امتداد الليل الى اخر الافق - [00:06:45](#)

هذا ايضا لا يقع فليس مرادا من الاية ليس مرادا من الاية المراد من الاية ما بينه الرسول صلی الله عليه وسلم اذا اقبل اللين وغرت الشمس طيب لو قال قائل اذا غربت الشمس قبل ان يقبل الليل - [00:07:06](#)

يقول هذا ما يمكن الا على رأي شيخ ابي حنيفة تمام يقولون ان ابا حنيفة وان كان ابا والله ما ودي اجيب الاشياء التي يكون فيها ضحك في قراءة القرآن او ترتيب القرآن او اعراض القرآن - [00:07:22](#)

لكن اقول ان ابا حنيفة جالس مع اصحابه فجاء رجل ذو هيبة وكان قد مد رجله ما اخوانه واصحابه فجاء هذا الرجل عظمه ابو حنيفة وكف رجله وجعله يحدث اصحابه - [00:07:38](#)

كان يحدثنا في اوقات النهي وقال اوقات النهي من طلوع الفجر الى غروب الى طلع الشمس المهم قال له يا سيدني ارأيت لو طلعت الشمس قبل ان يطلع الفجر؟ يقول - [00:07:57](#)

انه لا يمكن ان تغرب الشمس قبل ان يتبيّن الليل هذا شيء من المستحيل من فوائد الاية الكريمة في فوائد الاية الكريمة الاشارة الى مشروعية الاعتكاف الاشارة الى مشروعية الاعتكاف - [00:08:17](#)

ومنها ان الاعتكاف لا يكون الا في المساجد كقوله وانت عاكفون في المساجد طيب لو قال قائل وانت عاصفون المساجد يدل على ان هناك اهداف زائدة ما الجواب الجواب انه لما جعل - [00:08:50](#)

للالتفاف بالمساجد حكما دل هذا على انه لو كان يتباهى بغيرها مشفوعا فكان له حكم لكان الحكم عام فكم حكم عاما وايضا فان الله يقول في اية اخرى وظهر بيت الخائبين - [00:09:21](#)

والعاكفين ومن فوائد الاية ان الجماع مفسد للحاكم محمد اكرامي مباشرة ملك اهو طيب اذا خلى قبله النهي عن مباشرة النساء حال الافتاء النافية مباشرة من سائحة ان مباشرة النساء مبطلة للاعتكاف - [00:09:38](#)

او النكاح يكفل بذلك ما وجده ما ووجه كونه مبطلا النهي لانه نهي عنه بخصوصه والشيء اذا نهي عنه بخصوصه في العبادة كان من مبطلاتها وذكرنا اثناء التفسير ان بعض العلماء استنبط منها - [00:10:17](#)

اما الاعتكاف انما يكون في الصيام وفي اخر الشهر لان الله ذكرها عقب ايات الصيام نعم آآ يكتب ومن فوائدتها واستنبطه بعض اهل العلم من ان الاعتكاف يكون في اخر شهر رمضان - [00:10:47](#)

ثم قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها ما هو والكل ينتظر ليلة القدر حتى قيل له ان في العشر الاواخر فاستقر على ذلك في العشر الاواخر هذى ارتكبها قضاء - [00:11:14](#)

لانه لما خرج بيات في صلاح يوم الكافر وجد ان نساءه فضربنا اخفية فقال البر يربدين ثم امر عليه الصلاة والسلام بنقض هذه الاخفيه وترك الاعتكاف هذا العام ثم قرأه في شوال - [00:11:40](#)

نعم نعم ولو كانت لا لابد ان يوصل به الصلوات الخمس ناخد ولا يتطلب قروضه لانهن اما ندع الجمعة وهذا حرام واما ان يكثر الخروج هو الحقيقة سكتها غير مات - [00:11:59](#)

الاعتكاف غير رمضان كما قلنا انه جائز وليس بمشروع جائز ونسب مشهور بعض المصايب لا يصلى فيها صلاة الخمس اشهر قبل

